المحاضرة السادسة: الرهانات والآفاق المستقبلية في الجزائر

أولا: أبعاد سياسة التشغيل

إن السياسة التشغيلية تتضمن أربعة أبعاد مترابطة ومتناسقة فيما بينها ونجد البعد السياسي المرتبط بطبيعة السلطة السياسية وأهم قراراتها فيما يخص التشغيل، البعد الاقتصادي المرتبط بالسياسات الاقتصادية وطبيعة النظام الاقتصادي المتبع في الدولة البعد الاجتماعي المتعلق بالقيم والأعراف المتوارث عليها في المجتمع، البعد التنظيمي من خلال القوانين والوظائف الإدارية داخل الدولة ونعرض هذه الأبعاد كما يلي:

/1**البعد السياسي:** يعكس هذا البعد ضرورة توفير شرعية السلطات الحاكمة، ويعني هذا وصولها وممارستها للحكم بطريقة تتوافق مع ما تقول به الإرادة الشعبية، وتمثل مؤسسة التمثيل التشريعي حلقة الوصل بين النظام السياسي والشعب، ويقوم النظام السياسي بوضع القواعد القانونية والرقابية على أعمال مؤسساته السياسية، وتهتم الدولة بعملية الاستقرار السياسي الذي يؤدي إلى بلورة وتطوير المشاريع خدمة للمجتمع، ونجد أهمية السياسة التشغيلية في أجندة الحكومات من أهم أولويات الشعب للحصول على مناصب عمل.

/2**البعد الاقتصادي:** يركز على ضرورة استثمار القدرات البشرية أي رأس المال البشري، ويقصد به القدرات الإنتاجية للأفراد المؤهلة في خلق الثروة الاقتصادية عن طريق توظيفها في مختلف المجالات وقطاعات النشاط سواء منها العامة أو الخاصة بما يسمح بإحداث تنمية اقتصادية اجتماعية مستدامة للدولة، وتطوير أنماط الإنتاج وتحسين النوعية والمردودية ومنافسة المنتوج الأجنبي، وضرورة الاستغلال العقلاني للموارد العمومية وتحقيق التوزيع العادل للثروات وفق معيار الإنتاجية، وتهدف الدولة إلى تحقيق الاستقرار في الوضع الاقتصادي الكلي.

/3**البعد الاجتماعي:** يركز على ضرورة القضاء على مختلف الآفات الاجتماعية الناتجة عن ظاهرة البطالة لاسيما بالنسبة للشباب وذوي المؤهلات الاجتماعية والعمل على توفير الظروف المناسبة لإدماج الشباب في المجتمع وإبعادهم عن كل ما يجعلهم عرضة للتهميش والإقصاء، وما يترتب عن ذلك من تصرفات تضرهم ونقصد الهجرة غير الشرعية والإدمان على المخدرات وما ينتج عنه من مظاهر إجرامية خاصة الانتحار والتمرد على القيم والتقاليد وقوانين الدولة منها التخريب والاعتداء على موظفي المؤسسات العمومية.

/4**البعد التنظيمي:** نقصد به وجود جهاز إداري قوي وفعال ومنظم، يقوم بأداء الوظائف الإدارية المسندة إليه بصورة فعالة وبطريقة شفافة، من خلال وضع قيود وضوابط تحدد حقوق وواجبات الموظفين، من أجل زيادة فرص التدريب والتكوين، ولزيادة الخبرة العملية والجودة، لتحقيق سياسة تشغيلية ناجحة، من خلال اتخاذ قرارات وسياسات لابد من تنفيذها على المستوى المحلي ثم الوطني لتحقيق الأهداف الكلية الاقتصادية والاجتماعية والتنظيمية للسياسة التشغيلية. (ليلى ميهوبي: أثر الإصلاحات الاقتصادية على السياسة التشغيلية في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي-، 2014- 2015، ص ص16، 17.)

حاولت الدولة الجزائرية توفير مناصب الشغل من خلال اعتماد المرسوم التنفيذي رقم 43/90 المؤرخ في 22 ماي 1990 المتضمن ترتيبات الإدماج المهني للشباب ويقوم البرنامج على المبادئ التالية:

تفضيل الشغل المنتج والدائم، خلق الشغل بأقل تكلفة مع إضفاء الطابع المحلي على مبادرات تشغيل ونشاطات الشباب وتفضيل الإدماج عن طريق التكوين، وحاولت الدولة توفير مناصب عمل مؤقتة فقامت بإنشاء **الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM)** وهي: مؤسسة عمومية ذات طابع إداري أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي 259/90 المؤرخ في 08 سبتمبر 1990 المعدل والمكمل للأمر 42/71 المؤرخ في 17 جوان 1971 المتضمن **تنظيم الديوان الوطني لليد العاملة المنشأ** بالمرسوم رقم 99/62 المؤرخ في 29 نوفمبر 1962.

كما نظم المشرع الجزائري عقد العمل في المنزل بموجب المرسوم التنفيذي رقم 474/97 المؤرخ في 08 ديسمبر 1997 الذي يعتبر كل عامل يمارس في منزله نشاطات إنتاج سلع وخدمات أو أشغال لصالح مستخدم واحد أو أكثر مقابل أجر، ويقوم بمساعدة لأفراد عائلته ويتحصل بنفسه على أدوات العمل والمواد الأولية دون وساطة، أما الأجر فيتلقاه مقابل الجهد المبذول ويقاس على أجر المهن المماثلة، ويستفيد العامل من خدمات الضمان الاجتماعي.

برنامج عقود ما قبل التشغيل: وضع حيز التنفيذ بموجب المرسوم رقم 98 -402 المؤرخ في 02ديسمبر 1998 يهدف لزيادة العروض وتشجيع وتسهيل إدماج المتحصلين على شهادات علمية في سوق الشغل.

برنامج الشغل المأجور بمبادرة محلية: وهو بمثابة تدعيم للجماعات المحلية في إطار مجهوداتها لمواجهة البطالة، موجه للشباب دون المؤهلات العلمية أو ذوي المؤهلات البسيطة والذين تتراوح أعمارهم ما بين 19 و30سنة.

برنامج أشغال المنفعة العامة ذات الاستعمال المكثف لليد العاملة: وهو برنامج تشارك فيه عدة قطاعات يرمي لخلق مناصب شغل مؤقتة بصورة كثيفة وفي وقت سريع موجه للشباب البطال بدون مؤهلات ويخص المناطق النائية والمحرومة التي تمسها البطالة أكثر.

عملت الجزائر على تبني سياسات اجتماعية واستحداث مناصب شغل وحاولت التقليص من نسبة البطالة وأدى ذلك إلى ارتفاع نسبي في الاقتصاد الوطني، ويلاحظ استقرار نسبة التشغيل من طرف أرباب العمل إلى % 30 من إجمالي سوق الشغل، ارتفاع عدد العاملين من 06 مليون سنة 1999 إلى 9.3 مليون سنة 2007 أي بنسبة % 65.5 مع تحسين مؤهلات اليد العاملة الوطنية.

ثانيا: في الميدان الصناعي

قامت السلطاتالوطنية الجزائرية بوضع برنامج لتأهيل المؤسسات الاقتصادية الصناعية بهدف تحسين وترقية فعالية أدائها وتحقيق منافسة عالمية من خلال ما يلي:

*تحديث المحيط الصناعي والتقني للمؤسسة الاقتصادية الصناعية.

*عقد اتفاقيات بين المؤسسات الاقتصادية الصناعية والسلطات الوصية والبنوك من أجل تقديم التدعيم المالي.

*إنشاء هيئات الدعم والمرافقة للمؤسسات الاقتصادية الصناعية.

*منح تحفيزات وإعفاء ضريبي للمؤسسات الاقتصادية الصناعية خاصة في الخمس سنوات الأولى.

ثالثا: ترقية الاستثمار

سعت الدولة الجزائرية إلى تشجيع الاستثمار من خلال سن العديد من القوانين والمراسيم التنفيذية التي تحاول ضبطه وتسيير ملفه بعقلانية وأهم القوانين والمراسيم كانت كما يلي:

قانون 63-277 لتدعيم الاستثمار المؤرخ في 26 جويلية 1963 يهدف لبعث النشاط الاقتصادي وإنعاش الحياة الاقتصادية وإعادة بناء وتنمية الاقتصاد الجزائري ،وبعد -تدهور الأوضاع الاقتصادية اهتدت الجزائر إلى سن تشريع جديد إثر فشل هذا القانون ، وسنت قانون 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 المتضمن قانون الاستثمارات للقطاع الوطني والأجنبي والذي أعطى الأولوية للاستثمار من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية بهدف زيادة العملة الصعبة توفير مناصب شغل.

قانون 82-13 لمؤرخ في 28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس الشركات الاقتصادية المختلطة ويسيرها في إطار المخطط الوطني للتنمية للاستثمارات الأجنبية العمل في الجزائر وحصولها على إعفاءات ضريبية شريطة المشاركة في شركات مختلطة مع .مؤسسات القطاع العام بنسبة% 51 وهذا يؤكد بداية انفتاح الاقتصاد الوطني.

قانون 86-13 المعدل والمتمم للقانون 82-13 بمشاركة رأس المال الأجنبي في إنشاء شركات مختلطة بمساهمة رؤوس أموال الدولة وفق تسهيلات متمثلة في تمديد مدة حياة المؤسسة الاقتصادية المختلطة من 15 سنة إلى 99 سنة، وتكون حصة الشريك الأجنبي% 49 ، وفي **قانون 88-25 المؤرخ في 12 جويلية 1988 المتعلق بتوجيه** الاستثمارات الخاصة الوطنية، وعملت الجزائر في إطار لإصلاح النظام النقدي على وضع **القانون** 90-10 المؤرخ في 14 أفريل1990 المتعلق بالنقد والقرض كبداية لتدعيم الاستثمارات الأجنبية في الجزائر.

المرسوم التشريعي 93-12 المؤرخ في5 ديسمبر 1993 المتعلق بقانون الاستثمار الخاص بالنقد والقرض وبهذا حققت الجزائر قفزة نوعية في إطار التعامل مع قضايا الاستثمارات الأجنبية وفق نظام تشريعي جديد وتكملة للمرسوم التشريعي 93-12 أقرت الجزائر بمبدأ التحكيم الدولي في عقود الاستثمار بصدور **الأمر 95-04** المؤرخ في 24 ديسمبر 1995 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية الدولية الخاصة بتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات.

رابعا: في الميدان الفلاحي

مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الناتج الداخلي الخام

يعتبر القطاع الفلاحي من بين القطاعات الاستراتيجية في الجزائر، حيث تتوفر على موارد طبيعية هامة من بينها الأراضي الصالحة للزراعة التي تقدر بـ% 17.8 من مجموع المساحة الكلية خاصة في الشمال، وحوالي 13 مليار متر مكعب من الموارد المائية السطحية و07 مليار متر مكعب من الموارد المائية الجوفية، بالإضافة إلى الموارد البشرية والحيوانية والنباتية وغيرها.

أهمية القطاع الفلاحي في الجزائر:

زاد الاهتمام بالقطاع الفلاحي على اعتبار أنه بالإمكان أن يكون ركيزة للبدائل التنموية المطروحة خاصة مع التداعيات السلبية لانخفاض عائدات المحروقات على الاقتصاد الوطني، كما أن أهمية القطاع الفلاحي يفرضها الطلب المحلي المتزايد على المنتجات الغذائية والذي يهدد بتفاقم المشكلة الغذائية في الجزائر، ونلخص أهمية القطاع الفلاحي في النقاط التالية:

- يعتبر القطاع الفلاحي مصدرا رئيسيا لرأس المال اللازم لدفع عجلة التنمية الاقتصادية.
- يشغل قطاع الفلاحة يدا عاملة كثيفة لذا يعتبر من القطاعات ذات الأهمية الكبيرة في الحد من البطالة (1.2 مليون عاملا).
- له دور كبير في تدعيم القطاع الصناعي كونه يوفر المواد الأولية مثل: القطن والصوف والطماطم...
- يساهم في إنعاش التجارة الخارجية من خلال زيادة الصادرات وهذا ما يساهم في جلب العملة الصعبة.
- يساهم في دعم قطاع النقل والمواصلات حيث تنقل مختلف المنتوجات الفلاحية بوسائل نقل متنوعة من أماكن الإنتاج إلى أماكن التوزيع والبيع.

مساهمة الناتج الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي:

إن القيمة المضافة للقطاع الفلاحي في تزايد مستمر فقد كانت سنة 2008 حوالي 727413 مليون دينار جزائري ووصلت سنة 2015 إلى 2013900 مليون دينار جزائري، حيث شهدت ارتفاعا ملحوظا من 7% سنة 2008 إلى 12% سنة 2015، يرجع ذلك الاهتمام المتزايد بالقطاع الفلاحي من قبل الحكومة الجزائرية وإلى ارتفاع حجم الاستثمارات في هذا القطاع.

مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الداخلي الخام:

تعتبر مقبولة مقارنة بالقطاعات الاخرى حيث وصلت الى 11.7% سنة 2015ولكنها رغم ذلك تبقى غير كافية لو أخذنا بعين الاعتبار الامكانيات المتاحة التي تزخر بها الجزائر والتي يمكن الاستفادة منها لزيادة قيمة المساهمة لهذا القطاع في الاقتصاد الوطني.

مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل:

هناك تناقصا مستمرا في مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل بحيث انخفضت من 21.13% سنة 2009 إلى 8.7% سنة 2015 وهذا راجع إلى عزوف الشباب عن العمل في هذا القطاع كونه مرهونا بالظروف المناخية، أما متوسط نصيب الفرد الجزائري من الناتج الزراعي فقد ارتفع من 321.70 دولارا أمريكيا سنة 2008 إلى 493.41 دولارا أمريكيا سنة 2015. (فريدة عزازي، صدام ركابي: واقع القطاع الفلاحي في الجزائر ودوره في تمويل الاقتصاد الوطني 1990-2015، مجلة المالية والاسواق، مج05، ع10، 2019).

خامسا: في مجال العمران

وضعت الدولة الجزائرية المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير وهو عبارة عن وسيلة للتخطيط المجالي والتسيير الحضري، يحدد التوجيهات الأساسية للتهيئة العمرانية لبلدية واحدة أو عدة بلديات متجاورة تجمعها عوامل مشتركة كانتشار عدة بلديات في نسيج عمراني معين، أو اشتراكها في شبكة توزيع مياه الشرب ووسائل النقل الحضري العمومي أو غيرها من الهياكل والتجهيزات الرئيسية.

فالمخطط التوجيهي وسيلة تحدد شروط الأشكال والنتائج المتعلقة بتوسيع الكتل السكنية إلى آفاق 20 سنة، ويحدد التوجيهات الرئيسية للتهيئة العمرانية للبلدية أو البلديات المعنية ويضبط الصيغ المرجعية لمخطط شغل الأراضي، وهنا يظهر الجانب التقني للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير، كما يتكون من إحصاءات، تقرير تقني، وخرائط ورسوم بيانية...، والمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير مخطط إلزامي بالنسبة لكل البلديات، إذ يجب تغطية كل بلدية بمخطط توجيهي للتهيئة والتعمير، يتم إعداد مشروعه بمبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي وتحت مسؤوليته.

ويندرج المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير في إطار التخطيط المحلي للتهيئة والتعمير، ويرتكز على توزيع الصلاحيات ما بين الدولة، الولاية، البلدية وبين مختلف أجهزة الدولة والمؤسسات وفقا لمبادئ اللامركزية وعدم التر كيز ووفقا للتوجيهات الأساسية لتهيئة الإقليم المستخلصة من آليات أعلى مثل: المخطط الوطني لتهيئة الإقليم (T.A.N.S) ، والمخطط الجهوي لتهيئة الإقليم(T.A.R.S) ، ومخطط تهيئة الولاية.